

**قرار
المؤتمر الوطني العام
رقم (28) لسنة 2013م.
في شأن منح الثقة لوزير**

المؤتمر الوطني العام:

بعد الاطلاع:

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001م. في شأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م. في شأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م. في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الخامس والسبعين المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ الرابع عشر من شهر جمادى الأول/1434هـ. الموافق للسادس والعشرين من شهر مارس/2013م.

صدر القرار الآتي:

المادة (1)

تُمنح الثقة للسيد/ **علي أبو بكر قدور**، ويُعين وزيراً لرعاية أسر الشهداء والمفقودين، في الحكومة المؤقتة.

المادة (2)

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُلغى كل حكم يخالفه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في: طرابلس

بتاريخ 16/جمادى الأول/1434هـ.

الموافق 28/03/2012م.